

ادعاء نسيان الرسول ﷺ لبعض الآيات

التاريخ : 23-08-2022 07:57:30

المصدر : مركز أصول

المؤلف : باحثو مركز أصول

نص السؤال

ادعاء نسيان الرسول ﷺ لبعض الآيات

خاتمة الجواب

الجواب التفصيلي:

ليس الأمر على هذا التصور؛ فلم يقع النسيان المطلق من النبي ﷺ؛ كما سيبيّن من الجواب ﷻ
فهناك عددٌ كثيرٌ من الصحابة حفظوا القرآن، وكتبوه على عهد النبي ﷺ، وظلّوا يسمّعون من مرارًا وتكرارًا من النبي ﷺ في سائر المناسبات، فلو حدث نسيانٌ جزئيٌّ بعد أن تمّ البلاغ التام، فإن ذلك لا يؤثّر؛ فقد تمّ حفظه سابقًا في الصدور والسطور، بحيث لو مات النبي ﷺ بعد ذلك، فإن ذلك لا يؤثّر، فضلًا عن النسيان ﷻ

لقد استدلل أصحاب هذا السؤال:

- بالآية الكريمة:

{سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى}

[الأعلى: 6].

- وكذلك بالحديث الذي ورد فيه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ قَارِئًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَزَحْمُهُ اللَّهُ؛ لَقَدْ أذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَشَقَطْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا»؛ رواه البخاري (5042).

ويجاب عن ذلك بما يلي:

أولًا: أنهم لا يعلمون أن النصوص دلّت على أن النسيان من النبي ﷺ منه جائز، ومنه ممنوع؛

أما النسيان الجائر، فعلى قسمين:

القسم الأول: النسيان في أمور الحياة العادية التي ليس فيها أمرٌ بالتبليغ؛ فهذا جائز؛ لأن هذه هي طبيعة البشر، والله تعالى يقول: {قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ}

[الكهف: 110].

والقسم الثاني: النسيان فيما هو مأمورٌ فيه بالبلاغ؛ فهذا جائزٌ بشرطين:

الشرط الأول: أن يحدث النسيان منه بعد التبليغ □

والشرط الثاني: ألا يستمر ذلك النسيان؛ بل يأتي بعده التذكُّر؛ فإما أن يتذكَّره النبي □ بنفسه، أو يتذكَّره عن طريق غيره □

وأما النسيان الممنوع، فهو ما لم تتحقَّق فيه هذه الشروط □

فقد تعهَّد الله سبحانه بحفظ القرآن الكريم؛ قال تعالى:

{إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}

[الحجر: 9]

وقد حفظ الرسول □ القرآن، وتلقاه منه الصحابة، وحفظوه، وكتبوه في الوثائق التي استكتبها الرسول □، ويستحيل أن يغيِّر الرسول □

شيئاً من القرآن إلا بأمرٍ من الله سبحانه؛ كالأمر بالنسخ على سبيل المثال □

ثانياً: النسيان الوارد في الحديث، الذي يستدلُّ به أصحاب هذه الدعوى، لا يقَدِّح في صحَّة دقَّة جمع القرآن ونسخه؛ إذ إن هذا النسيان

ليس داخلاً في النسيان الممنوع، وإنما هو داخلٌ في النسيان الجائز، ومع تحقُّق الشروط التي أجمع عليها علماء الأمة □

فهو نسيانٌ طارئٌ يحدث لجميع البشر، وسرعان ما يزول، وليس نسيانٌ تبليغي، ولا يترتَّب عليه ضياعٌ أو فقدٌ شيءٍ من آيات القرآن □

وتذكُّر الصحابيِّ للرسول □ هو أكبر دليلٍ على ذلك؛ فالصحابيُّ ما حفظ تلك الآيات إلا من رسولٍ الله □ □

ثالثاً: النسيان الوارد في الآية الكريمة، ذكَّر فيه جمهورُ المفسِّرين: أن «لا» الواردة في قوله تعالى:

{سَتَقْرَأُكَ فَلَا تَنْسَى * إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى}

[الأعلى: 6-7]

أنها: «لا» النافية، والتي تنفي وقوع النسيان إطلاقاً من قبل رسولٍ الله □، وليست «لا» النافية؛ كما جاء في السؤال □

وأبي عارفٍ بقواعد العربية يُدرِك - ولا ريب - أن «لا» النافية تجزِم الفعل بعدها، والمعتلُّ يُجزِم بحذف حرف العلة؛ وهذا ما لا نجدُه في

الفعل: {تَنْسَى}.

ومن ذلك يتبيَّن أن قولهم هذا يدلُّ على خطأ قراءتهم للنصوص؛ ومن ثمَّ سوء الفهم لمدلولها □

رابعاً: الراجع أن الاستثناء المذكور في الآية في قوله تعالى: {إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ}:

إنما هو استثناءٌ صوريٌّ، وليس حقيقياً؛ والمراد منه: إعلامُ المخاطبين بالقرآن: أن عدمَ نسيان الرسول □ للقرآن إنما هو من فضل الله

سبحانه، وإحسانه لهذه الأمة، وأنه لو شاء سبحانه أن ينسي الرسول □ منه شيئاً، لتحقق مشيئته، ولن يردَّها أحدٌ □

فإن قيل: «إن بعض المفسِّرين اعتبروا أن الاستثناء هنا حقيقيٌّ، وأن الله تعالى ينسي نبيَّهُ ما شاء»:

نقول: إنه ينبغي أن يفهم ذلك على أحد أمرين:

الأول: أن المقصود به نسُّخ الآيات؛ وذلك يستدعي نسيان الآيات التي نسَّخت تلاوتها بعد حفظها □ **والثاني:** أن المقصود به النسيان

المؤقت الذي يزول بمجرد أن يذكره أحدُهم بتقويض من الله سبحانه وتعالى □

